

المؤتمر العام

الدورة الحادية عشرة

فيينا، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥
البند ١٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

وضع اليونيدو المالي

طلب مقدم من كازاخستان لاستعادة حقوق التصويت بناء على خطة سداد

مذكرة من المدير العام

تسترعي هذه المذكرة انتباه المؤتمر إلى طلب مقدم من كازاخستان لاستعادة حقوق التصويت بناء على اتفاق خطة سداد، وتقدم معلومات عن حالة المدفوعات.

اشتراكات كازاخستان المقررة غير المسددة ٥٢٤ ١٠٦ يورو، وقعت كازاخستان بشأنها في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ على اتفاق خطة سداد على مدى خمس سنوات، ووافت منذئذ بكامل التزاماتها المالية المنصوص عليها في الاتفاق. وقد وردت مدفوعات القسطين الأول والثاني البالغين ١٢٢ ١٥٨ يورو ٣٢٨ ١٢٧ يورو على التوالي، وبذلك انخفضت المتأخرات إلى مستواها الراهن البالغ ٣٠٢ ٨٧٨ يورو. ويتوافق الاتفاق مع أحكام خطط السداد المبينة في تقرير فريق المناقشة المفتوح العضوية المعنى بسداد الاشتراكات المقررة في أوها (Corr.1 IDB.19/12 و 19/12 Corr.1)، والتي اعتمدها مجلس التنمية الصناعية في مقرره م ت ص ١٩-٥/١٩.

مقدمة

- ترد في مرفق هذه الوثيقة رسالة من الممثل الدائم (المسمي) لказاخستان، مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، يطلب فيها إصدار قرار من المؤتمر العام بشأن إعادة حقوق التصويت. وقد عُمِّمت الرسالة أيضاً علىبعثات الدائمة، مشفوعة بمذكرة معلومات، في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

أولاً - خطة السداد وحالة المدفوعات

- دفعت كازاخستان منذ انضمامها إلى اليونيدو في عام ١٩٩٧ مبالغ في عامي ٢٠٠١ و ٢٠٠٣ مقدارها ٤٥١ ٢١٤ يورو. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ بلغت

لدواعي الوفر، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.

إن المؤتمر العام:

- (أ) يستذكر تقرير فريق المناقشة المفتوح العضوية المعنى بسداد الاشتراكات المقررة في أوالها IDB.19/12 و Corr.1)، وخصوصا الفقرتين ١٣ و ١٤؛
- (ب) يستذكر أيضا مقرر المجلس م ت ص ١٩- /١٩٥- و مقررات المؤتمر العام م ع ٩-م ١٢ و م ع ١٠- /م ١٢ و م ع ١٠- م ع ١٤؛
- (ج) يرحب بالتزام كازاخستان بتسوية متاخراتها، حسبما ورد في الوثيقة GC.11/17؛
- (د) يوافق على طلب كازاخستان بشأن استعادة حقوقها في التصويت وفقا للمادة ٢-٥ من دستور اليونيدو؛
- (هـ) يحيط علما بالتوقيع على اتفاق خطة سداد، ويشجع كازاخستان على سداد أقساطها بانتظام وفقا للمشروع الوارد فيه.

ثانيا - حقوق التصويت

-٣- تنص المادة ٢-٥ من دستور اليونيدو على أنه يجوز لأي هيئة أن تسمح لعضو عليه متأخرات بأن يصوت في تلك الهيئة إذا اقتنعت بأن عدم الدفع راجع إلى ظروف خارجة عن إرادته. وتخضع حقوق التصويت للأحكام ذات الصلة من النظام الداخلي لكل من الجهات التشريعية (المادة ٩١ للمؤتمر العام، والمادة ٥٠ لمجلس التنمية الصناعية، والمادة ٤ للجنة البرنامج والميزانية). وكان فريق المناقشة المفتوح العضوية المعنى بسداد الاشتراكات المقررة في أوالها قد ذكر في تقريره إلى المجلس ما يلي: "عند النظر في طلبات إعادة حقوق التصويت، ينبغي للهيئة المختصة أن تأخذ في الحسبان دائماً حالة المدفوعات التي تمت بمقتضى خطة للدفع متفق عليها" (Corr.12 IDB.19/12، الفقرة ٤).

ثالثا - الإجراء المطلوب من المؤتمر اتخاذه

-٤- رعيا يود المؤتمر أن ينظر في اعتماد مشروع المقرر التالي:

مرفق

رسالة من الممثل الدائم (المسمى) لكاذاخستان لدى اليونيدو

الممثل الدائم جمهورية كازاخستان لدى المنظمات الدولية في فيينا

فيينا،

٢٨ تشرين الأول / أكتوبر ٢٠٠٥

صاحب السعادة،

يسرفني أن أبلغكم بأن حكومة جمهورية كازاخستان تود أن تطلب إعادة حقوق كازاخستان في التصويت في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، نظراً لما بذلته من جهود كبيرة لتقليل المتأخرات من اشتراكها في ميزانية اليونيدو، وكذلك لتسوية المبالغ المستحقة، بمقتضى خطة سداد.

وقد نتجت المتأخرات التي تراكمت على كازاخستان عن النظام المتقادم لتقاسم النفقات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذي عجز لسنوات عديدة عن إيلاء المراقبة المناسبة لمدى قدرة الدول الأعضاء على السداد وكذلك عن أن يجسد في الأوان المناسب التغيرات في إمكاناتها الاقتصادية والمالية.

إن حكومة كازاخستان، التزاماً منها بأهداف أنشطة اليونيدو، وإذ ترغب فيمواصلة التعاون المثمر معها، مستعدة لتسوية متأخرات اشتراكها، التي بجمعت عن ظروف خارجة عن إرادتها، وقد وقعت في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٤ على اتفاق خطة سداد مع اليونيدو بمبلغ ٥٢٤ ١٠٦ يورو على مدى خمس سنوات. وقد سُدد في ٢ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٤ القسط الأول البالغ ١٥٨ ١٢٢ يورو، وسدد في ١٧ شباط / فبراير ٢٠٠٥ القسط الثاني البالغ ١٢٧ ٣٢٨ يورو، وحسبما ورد في الاتفاق.

وببناء على ذلك، أود أن أطلب إلى المؤتمر العام لليونيدو أن يتخذ قراراً إيجابياً بشأن إعادة حقوق كازاخستان في التصويت، ابتداءً من الدورة الحادية عشرة للمؤتمر العام، بالاستناد إلى أحكام المادة ٥ من دستور اليونيدو.

وسأكون ممتنًا إن تفضلتم بإتاحة هذه الرسالة للدول الأعضاء في المنظمة.

وتفضليوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

[توقيع] دولات كوانيشيف

سعادة السيد كارلوس ماغارينيوس
المدير العام
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية